



قرار المجلس التنفيذي رقم (15) لسنة 2022م

بشأن

فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل السنوي

السابع عشر للمجالس البلدية في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته، والقانون رقم (2) لسنة 2004م بشأن البلديات في إمارة الشارقة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والقانون رقم (1) لسنة 2018م بشأن تنظيم دائرة شؤون البلديات والزراعة والثروة الحيوانية في إمارة الشارقة، والمرسوم الأميري رقم (27) لسنة 2022م بشأن استبدال مسمى دائرة شؤون البلديات والزراعة والثروة الحيوانية في إمارة الشارقة، وبناءً على عرض رئيس دائرة شؤون البلديات وموافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولما تقتضيه المصلحة العامة، أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

يُفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل السنوي السابع عشر للمجالس البلدية في إمارة الشارقة يوم الخميس الموافق 01 ذو الحجة 1443هـ الموافق 30 يونيو 2022م.

المادة (2)

تستمر اللجان العامة في المجالس البلدية بتسيير أعمال المجالس البلدية المعنية فيما بين أدوار الانعقاد.

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كلٌ فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 15 ذو القعدة 1443هـ

الموافق: 14 يونيو 2022م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة